تصدر عن وزارة الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

إدارة الشئون التنظيمية
الجريدة الرسمية
وزارة الإعلام
المنامة – مملكة البحرين
البريد الإلكتروني:
officialgazette@info.gov.bh
الموقع الإلكتروني:
www.mia.gov.bh

السنة السابعة والسبعون

الجريدة الرسمية

محتويات العدد

قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعديل النظام الأساسي لجمعية العائلة البحرينية ٤
قرار رقم (٦٥) لسنة ٢٠٢٤ بشأن إجراءات الانتخاب التكميلي لعضوية مجلس النواب
بالنسبة للناخبين الموجودين خارج مملكة البحرين ٦
قرار رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٤ بتعيين كُتّاب العدل الخاصّين ٩
قرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٤ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص لشركة
إيراد للتنفيذ الخاص ذ.م.م ١١
قرار رقم (٧١) لسنة ٢٠٢٤ بشأن التصريح لكُتَّاب عدل خاصّين بالقيام بكافة أعمال
التوثيق المنصوص عليها في قانون التوثيق ١٢
قرار رقم (٨٠١) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعديل تصنيف العقارات باستخدام الواجهات التجارية (**)
على العقارات الكائنة في بعض مناطق المحافظة الشمالية ١٤
قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل لجنة الطعون بهيئة تشجيع وحماية المنافسة ٢٣
قرارات الاستغناء ٢٥
الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج
الصناعية - إعلان رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤ ..... ٣٥
إعلانات إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة ٤٠
استدراك ٤٢
استدراك ٤٧

وزارة التنمية الاجتماعية

قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تعديل النظام الأساسي لجمعية العائلة البحرينية

وزير التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم سجل قيد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والشئون الاجتماعية،

وعلى القرار رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٢بشأن الترخيص بتسجيل جمعية العائلة البحرينية،

وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية الصادرة بالقرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧،

وعلى النظام الأساسي لجمعية العائلة البحرينية،

وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية العائلة البحرينية في اجتماعها المنعقد بتاريخ ١٤ مايو ٢٠٢٤،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

يقيَّد في سجل قيد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية العائلة البحرينية، الصادر بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٤ مايو ٢٠٢٤، وهو كالآتي:

أولاً: تضاف بنود جديدة لأهداف الجمعية المنصوص عليها في المادة (٨) من النظام الأساسي للجمعية، وذلك على النحو الآتي:

"٧- تقديم خدمات المساعدات الاجتماعية والدعم المالي.

٨- إنشاء وتشغيل مركز الإرشاد الأسري."

ثانياً: يعدل نص المادة (١٠) من النظام الأساسي للجمعية، وذلك على النحو الآتي:

"تستهدف الجمعية القيام بالأنشطة الآتية:

١- اجتماعية.

٢- خيرية."

المادة الثانية

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير التنمية الاجتماعية
أسامة بن أحمد خلف العصفور

صدر بتاريخ: ٢٣محرم ١٤٤٦هـ
المـوافـــق: ٢٩ يوليو ٢٠٢٤م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٦٥) لسنة ٢٠٢٤
بشأن إجراءات الانتخاب التكميلي لعضوية مجلس النواب بالنسبة للناخبين الموجودين خارج مملكة البحرين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن مباشرة الحقوق السياسية، وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن مجلسي الشورى والنواب، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تحديد ميعاد الانتخاب التكميلي لعضوية مجلس النواب في الدائرة التي خلت،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

تُشكل لجنة للاقتراع والفرز لانتخاب عضو مجلس النواب في الدائرة الانتخابية الأولى بمحافظة المحرق والتي خلت، في كل سفارة أو قنصلية أو بعثة دبلوماسية لمملكة البحرين بالخارج برئاسة السفير أو القنصل العام أو رئيس البعثة الدبلوماسية، وعضوية اثنين من المسئولين في السفارة أو القنصلية أو البعثة الدبلوماسية، ويتولى أحدهما أمانة سر اللجنة.

وتتولى كل لجنة مباشرة عمليتي الاقتراع وفرز أصوات الناخبين الموجودين في بلد السفارة أو القنصلية أو البعثة الدبلوماسية بشأن انتخاب عضو مجلس النواب في الدائرة التي خلت.

المادة الثانية

على اللجان المشار إليها في المادة السابقة مراعاة الإجراءات الآتية:

١- إجراء الانتخاب في السفارات والقنصليات والبعثات الدبلوماسية يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٤/٩/٣، وفي الحالات التي تقتضي إعادة الانتخاب يجري الانتخاب يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٤/٩/١٠، ويبدأ الاقتراع من الساعة الثامنة صباحاً حتى الساعة الثامنة مساءً، حسب التوقيت المحلي للمدينة التي توجد بها السفارة أو القنصلية أو البعثة الدبلوماسية.

٢- النشر في الموقع الإلكتروني للانتخابات وفي وسائل التواصل الاجتماعي عن إجراءات تسجيل البحرينيين المقيمين بالخارج - الذين يحق لهم التصويت في الانتخاب التكميلي

في الدائرة التي خلت – في كشف الناخبين، وكذا النشر عن إجراءات الاقتراع، وذلك قبل الموعد المحدد لهذه الإجراءات بوقتٍ كافٍ.

٣- إعداد كشف الناخبين:

أ- يفتح باب تسجيل أسماء الناخبين المقيدين في الدائرة الانتخابية التي خلت والراغبين في التصويت بالخارج، عن طريق الموقع الإلكتروني للانتخابات أو في مقر السفارة أو القنصلية أو البعثة الدبلوماسية، وذلك لمدة ثلاثة أيام تبدأ من ٢٠٢٤/٨/١٩ إلى ٢٠٢٤/٨/٢١ وخلال أوقات العمل الرسمي، بشرط أن يكون الناخب مقيداً في جدول الانتخاب بالدائرة التي خلت بالمملكة.

ب- ترسل اللجنة العليا للإشراف العام على سلامة انتخاب عضو مجلس النواب في الدائرة التي خلت إلى كل سفارة أو قنصلية أو بعثة دبلوماسية قبل الموعد المحدد للانتخاب، كشفاً نهائياً بأسماء الناخبين الموجودين بالخارج والذين لهم حق التصويت أمام اللجنة المشكلة بكل منها، ويُعتد بهذا الكشف في عملية الاقتراع.

٤- إجراءات الاقتراع وفرز الأصوات:

أ- يتم التحقق من شخصية الناخب من خلال جواز سفره أو أيِّ مستنَد رسمي معتمَد، والتحقق من كونه مقيداً في جدول الانتخاب بالدائرة التي خلت، وأنه لم يسبق له الإدلاء بصوته، بعد مراجعة كشف الناخبين المسجلين بالسفارة أو القنصلية أو البعثة الدبلوماسية، ويؤشر في جدول الناخبين يدوياً أو إلكترونياً بما يفيد إدلاء الناخب بصوته، أو أي وسيلة أخرى تفيد الإدلاء بصوته يُقِرُّها رئيس اللجنة العليا للإشراف العام على سلامة انتخاب أعضاء مجلس النواب.

ب- بعد انتهاء عملية الفرز يحرر محضرٌ بذلك يشتمل على عدد الأصوات التي أدلي بها، وعدد الأصوات الصحيحة والباطلة، والأصوات التي حصل عليها كل مرشح في الدائرة الانتخابية، وقرارات اللجنة، ويوقع محضر الفرز من رئيس اللجنة وأمين السر بها، ويوضع المحضر وأوراق الاقتراع، وكشف ببيانات جميع من أدلوا بأصواتهم في مظروف محكم الغلق.

ج- يُرسل المظروف المشار إليه إلى اللجنة العليا للإشراف العام على سلامة انتخاب عضو مجلس النواب في الدائرة التي خلت، وكذلك نسخة من محتواه عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس على الفور.

د- يحق لمن لم يدل بصوته في السفارة أو القنصلية أو البعثة الدبلوماسية أن يدلي بصوته أمام اللجنة المختصة في دائرته الانتخابية في حالة وجوده داخل مملكة البحرين في يوم الانتخاب.

المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
رئيس اللجنة العليا للإشراف العام على سلامة
انتخاب أعضاء مجلس النواب
نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١٨ محرم ١٤٤٦ هـ
المـوافـــق: ٢٤ يوليو ٢٠٢٤ م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٤
بتعيين كُتّاب العدل الخاصّين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩،

على القرار رقم (٩١) لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل رسوم التوثيق، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة الرابعة منه،

وعلى القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢١ بشأن إجراءات حظْر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والنقل غير المشروع للأموال عبر الحدود في أعمال كاتب العدل وضوابط التدقيق والرقابة عليها وقواعد حظر التعامل مع الأشخاص أو الكيانات المُدرجين في قوائم الإرهاب،

وبناء على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

يعين كاتب عدْل خاص باللغة العربية كُلٌّ من:

١- عبدالله خليفة عبدالله مسفر الرميحي.

٢- معاذ عبدالحفيظ عبده حسن الفقيه.

٣- عبدالرحمن محمد طيب عبدالحليم القارئ.

٤- محمود ميرزا جعفر فردان.

٥- محمود علي مهدي أحمد السماك.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٤محرم ١٤٤٦ هـ
المـوافـــق:٣٠ يوليـو ٢٠٢٤ م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٤
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة إيراد للتنفيذ الخاص ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، المعدل بالقرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٤،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة إيراد للتنفيذ الخاص ذ.م.م المقيدة في السجل التجاري تحت رقم (١-١٧٠٦٠٠) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٤محرم ١٤٤٦ هـ
الموافق: ٣٠ يوليو ٢٠٢٤ م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٧١) لسنة ٢٠٢٤
بشأن التصريح لكُتَّاب عدل خاصّين بالقيام
بكافة أعمال التوثيق المنصوص عليها في قانون التوثيق

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧، وعلى الأخص المادة (١) مكرراً منه،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعَّدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩، وعلى الأخص المادة (٣) منه،

وعلى القرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن توثيق المحرَّرات والتصديق عليها بالوسائل الإلكترونية،

وبناء على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

يُصرَّح لكُتَّاب العدل الخاصِّين التالية أسماؤهم القيام بكافة الأعمال والمعاملات بما فيها المعاملات العقارية وتوكيلاتها وتوكيلات التصرُّف والإدارة المنصوص عليها في المرسوم بقانون (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، وهم:

١- جاسم محمد سرحان.

٢- أميرة عبدالله المحمد.

٣- فاطمة رضي العصفور.

٤- نجلاء علي باقر.

٥- خالد عبدالله العلي.

٦- فاضل عباس علي السواد.

٧- شيماء محمد البنعلي.

٨- نور السيد جعفر علي.

٩- محمد خالد بومطيع.

١٠-فيصل علي الجمعان.

١١-سلمان علي الشرقي.

١٢-أمينة محمد جاسم الحرم.

١٣-ندى علي الرياشي.

١٤-عطية عباس هلال.

١٥-أحمد محمد المرباطي.

١٦-حسن مبارك مجلي.

١٧-أحمد عبدالله فرحان ثاني.

١٨-سارة عيسى علي جناحي.

١٩-أمينة مصطفى محمد.

ويجوز للوزير وقف أو إلغاء التصريح الممنوح بموجب أحكام هذا القرار لأحد كُتَّاب العدل الخاصين، استناداً إلى ما يرد بتقارير الأداء التي يرفعها مكتب التوثيق.

وفي جميع الأحوال، لا يجوز مزاولة أيّ عمل من أعمال التوثيق دون الحصور على ترخيص بشأنه طبقاً للأحكام والشروط الواردة في القانون والقرارات الصادرة تنفيذاً له.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٤محرم ١٤٤٦هـ

الموافـــق:٣٠ يوليو ٢٠٢٤م

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٨٠١) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تعديل تصنيف العقارات باستخدام الواجهات التجارية (**)
على العقارات الكائنة في بعض مناطق المحافظة الشمالية

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرِّر الآتي:

مادة (١)

يعدل تصنيف العقارات الكائنة في بعض مناطق المحافظة الشمالية وذلك بتطبيق استخدام الواجهات التجارية (**) على تلك العقارات – كما هو مرفق في الخرائط المعتمدة لهذا القرار– بما يتلاءم مع حدودها وإزالة التصنيف الزائد خارجها، وذلك بحسب الدراسة التخطيطية والفنية للمناطق، وتطبَّق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ١٦ محرم ١٤٤٦هـ
المـوافـــق: ٢٢ يوليو ٢٠٢٤م

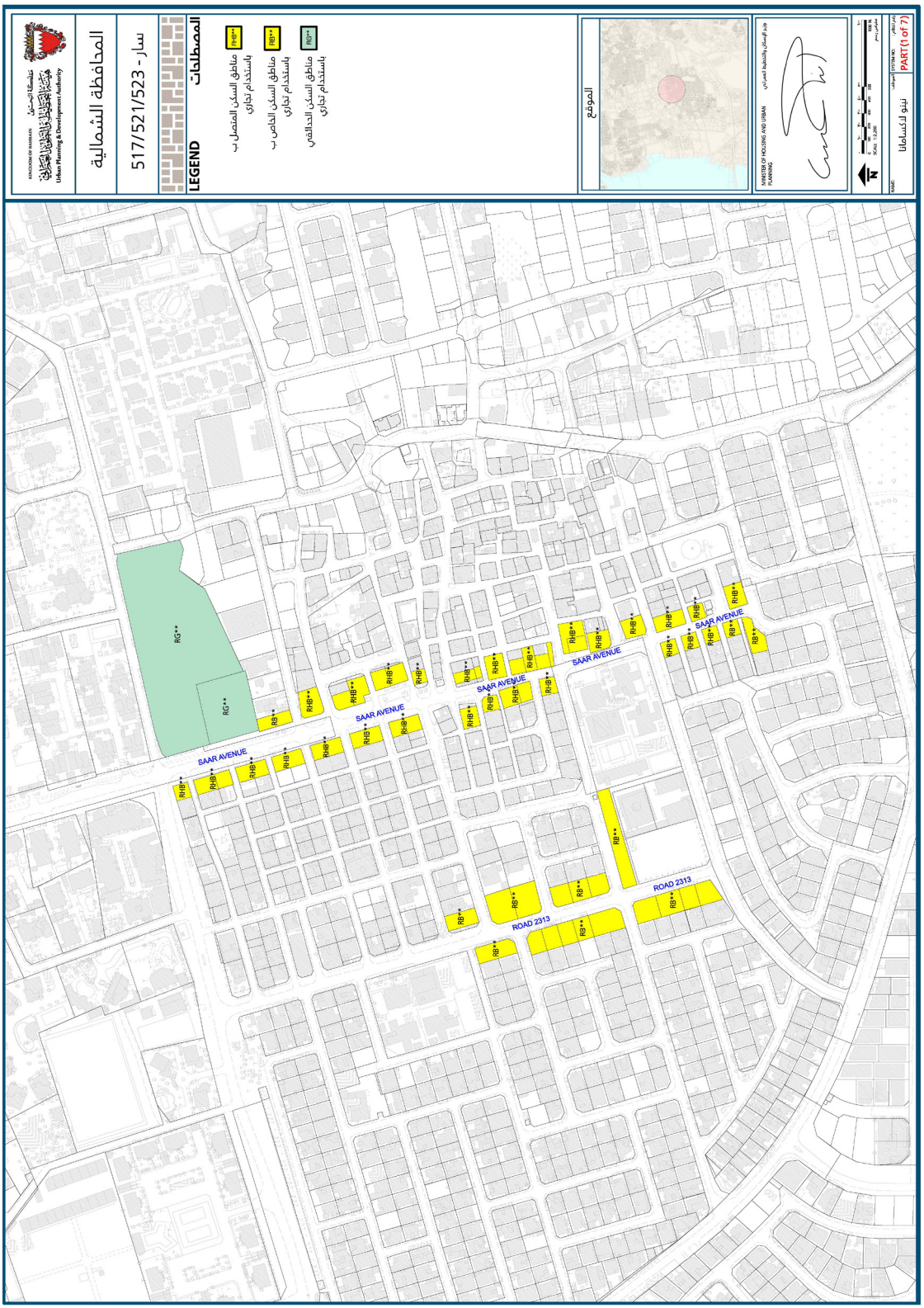
المحافظة الشمالية
سار - 517/521/523
LEGEND
المصطلحات
مناطق السكن المتصل ب
باستخدام تجاري
مناطق السكن الخاص ب
باستخدام تجاري
مناطق السكن الحدائقي
باستخدام تجاري
الموقع
PART(1 of 7)
SAAR AVENUE
ROAD 2313
RG**
RHB**
RB**

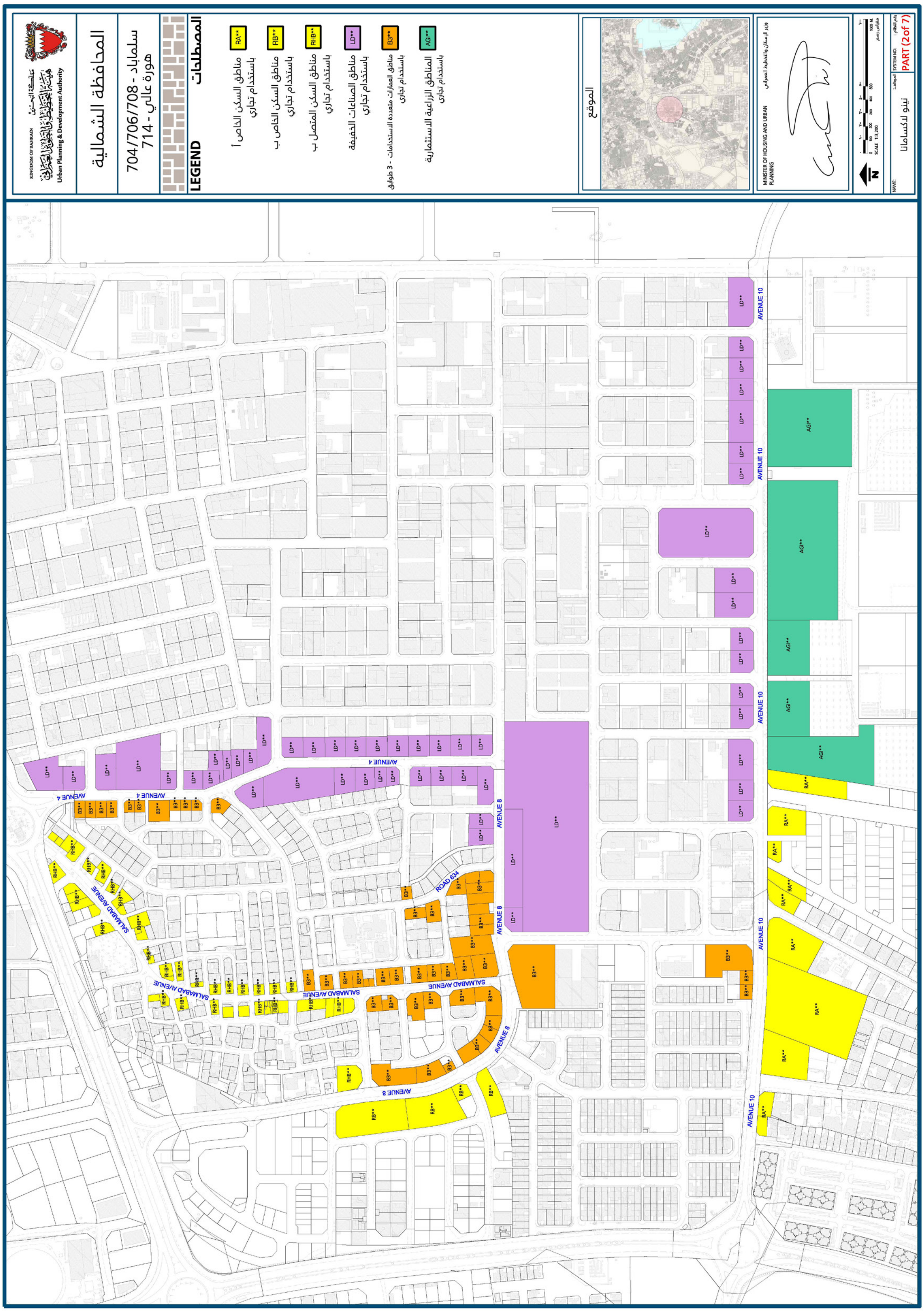
KINGDOM OF BAHRAIN
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
سلماباد - 704/706/708
هورة عالي - 714
المصطلحات
LEGEND
مناطق السكن الخاص أ باستخدام تجاري
مناطق السكن الخاص ب باستخدام تجاري
مناطق السكن المتصل ب باستخدام تجاري
مناطق الصناعات الخفيفة باستخدام تجاري
مناطق العمارات متعددة الاستخدامات - 3 طوابق باستخدام تجاري
المناطق الزراعية الاستثمارية باستخدام تجاري
الموقع
MINISTER OF HOUSING AND URBAN PLANNING
PART (2of 7)
AVENUE 10
AVENUE 8
AVENUE 4
SALMABAD AVENUE
ROAD 654

KINGDOM OF BAHRAIN
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
شهركان - 1042/1044
LEGEND
المصطلحات
مناطق السكن الخاص ب
باستخدام تجاري
RB**
مناطق السكن المتصل ب
باستخدام تجاري
RHB**
الموقع
MINISTRY OF HOUSING AND URBAN PLANNING
NAME
PART (3 of 7)
SHAHRKKAN AVENUE
ROAD 4279
ROAD 4443

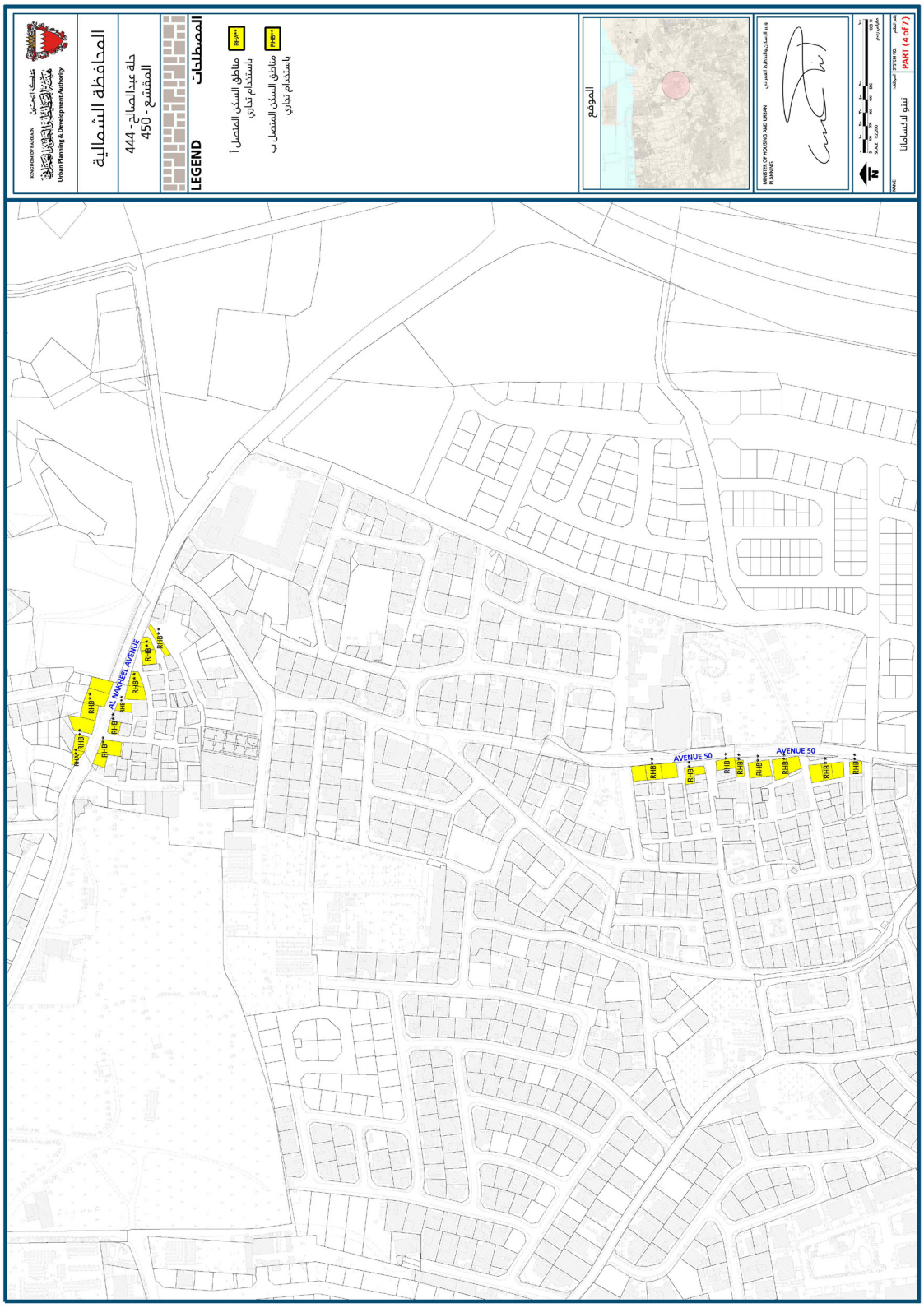
KINGDOM OF BAHRAIN
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
حلة عبدالصالح - 444
المقشع - 450
LEGEND
المصطلحات
مناطق السكن المتصل أ
باستخدام تجاري
مناطق السكن المتصل ب
باستخدام تجاري
الموقع
MINISTER OF HOUSING AND URBAN PLANNING
وزير الإسكان والتخطيط العمراني
SCALE 1:2,200
NAME
نيتو لاكسامانا
DISTRICT NO.
PART (4 of 7)
AL NAKHEEL AVENUE
AVENUE 50
AVENUE 50

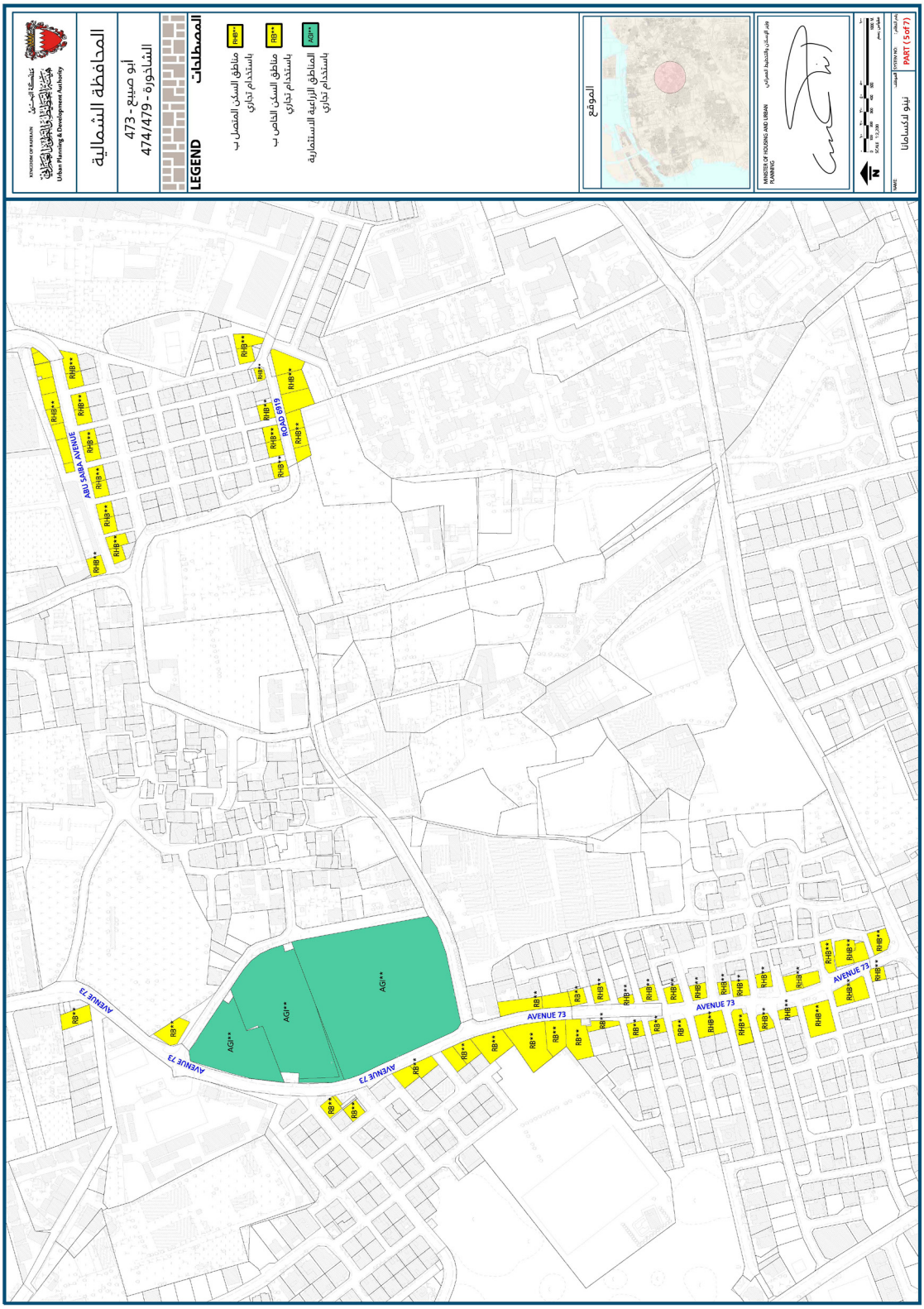
المحافظة الشمالية
أبو صبيغ - 473
الشاخورة - 474/479
LEGEND
المصطلحات
مناطق السكن المتصل ب
باستخدام تجاري
مناطق السكن الخاص ب
باستخدام تجاري
المناطق الزراعية الاستثمارية
باستخدام تجاري
الموقع
نينو لاكساماتا
PART (5 of 7)
AVENUE 73
ABU SABA AVENUE
ROAD 1819

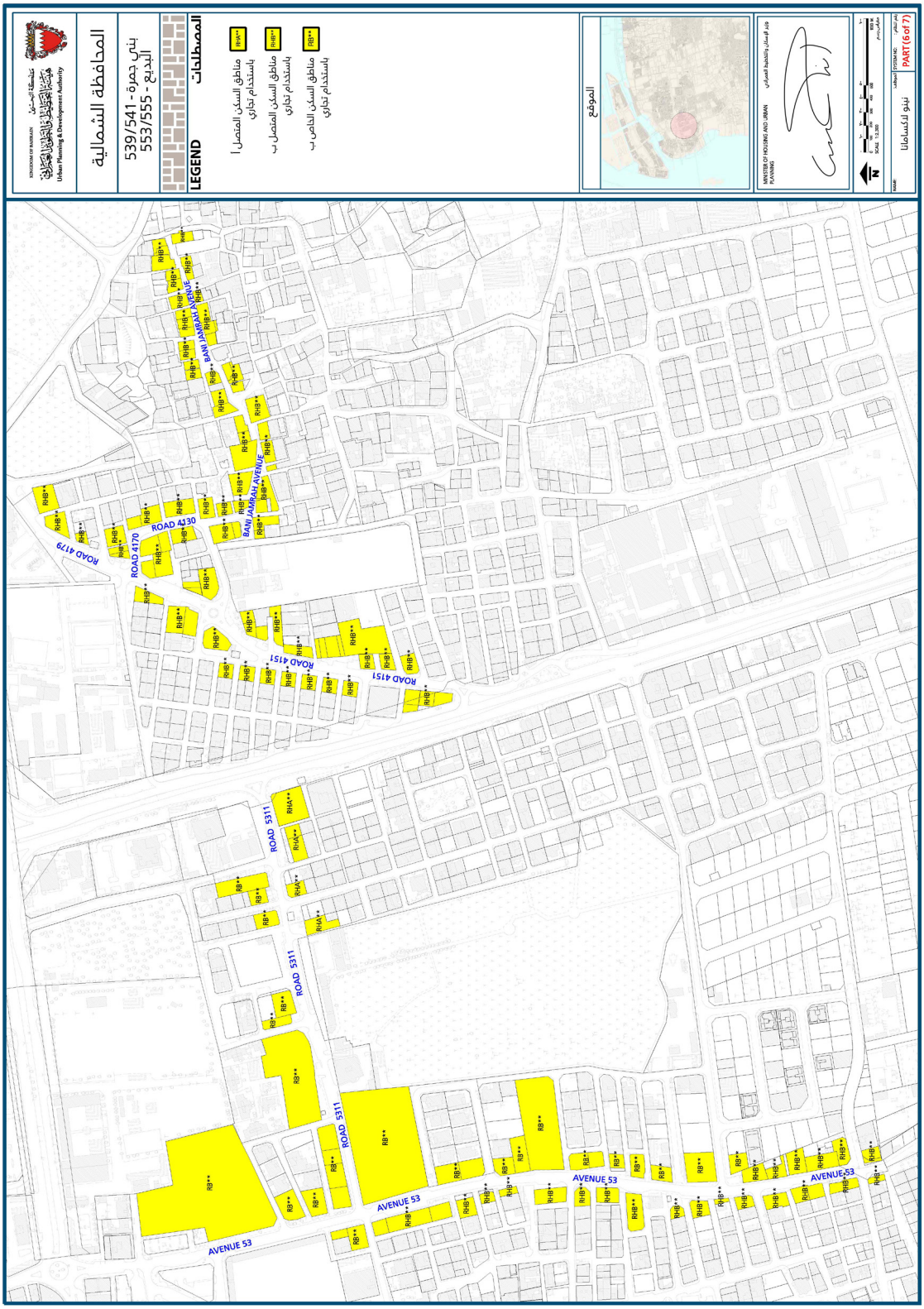
KINGDOM OF BAHRAIN
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
بني جمرة - 539/541
البديع - 553/555
LEGEND
المصطلحات
RHA**
مناطق السكن المتصل أ
باستخدام تجاري
RHB**
مناطق السكن المتصل ب
باستخدام تجاري
RB**
مناطق السكن الخاص ب
باستخدام تجاري
الموقع
MINISTER OF HOUSING AND URBAN PLANNING
وزير الإسكان والتخطيط العمراني
SCALE 1:2,500
PART (6 of 7)
نينو لاكسامانا
ROAD 4179
ROAD 4170
ROAD 4130
BANI JAMRAH AVENUE
ROAD 4151
ROAD 5311
AVENUE 53

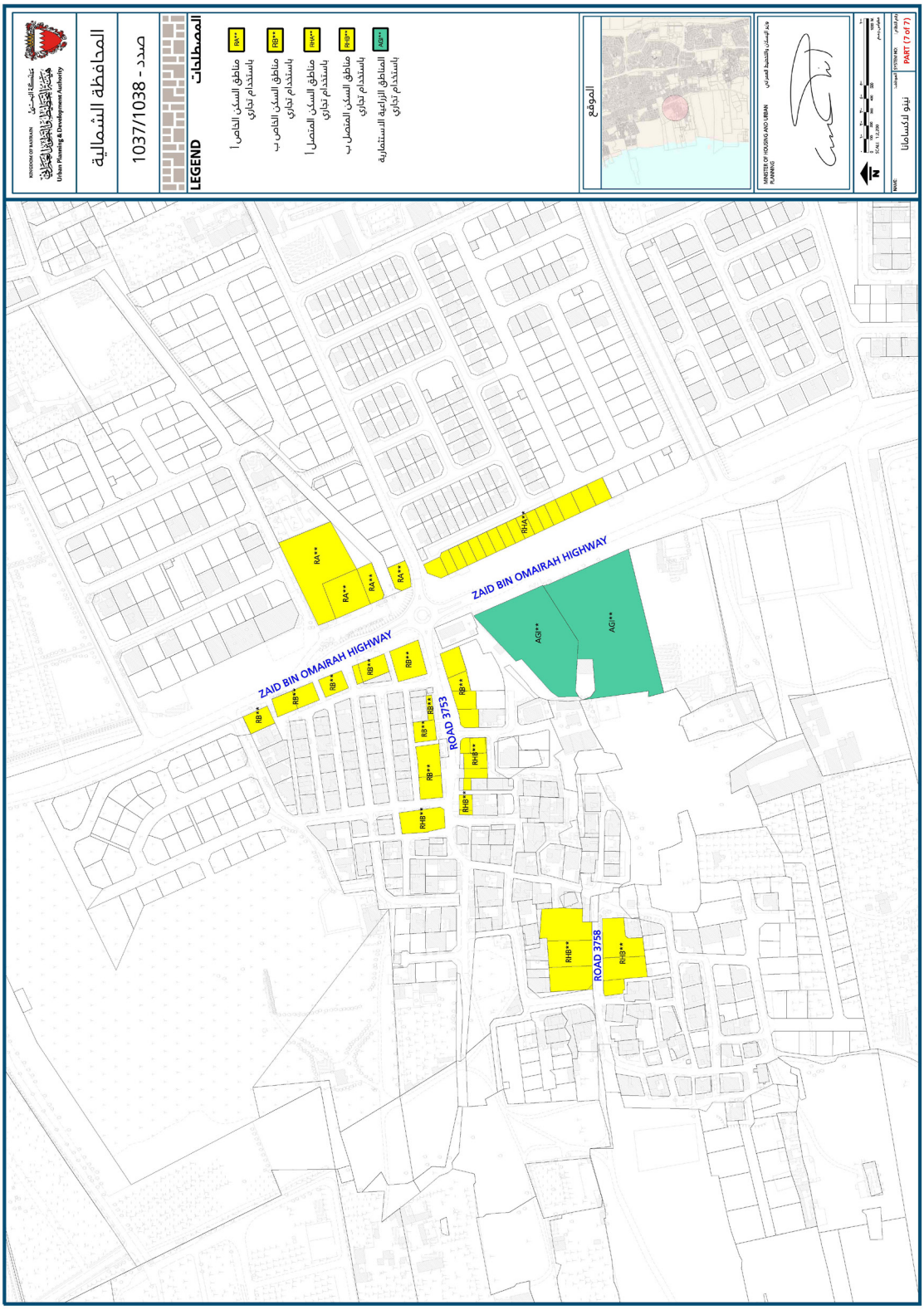
KINGDOM OF BAHRAIN
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
صدد - 1037/1038
LEGEND
المصطلحات
RA**
مناطق السكن الخاص أ باستخدام تجاري
RB**
مناطق السكن الخاص ب باستخدام تجاري
RHA**
مناطق السكن المتصل أ باستخدام تجاري
RHB**
مناطق السكن المتصل ب باستخدام تجاري
AGI**
المناطق الزراعية الاستثمارية باستخدام تجاري
الموقع
MINISTER OF HOUSING AND URBAN PLANNING
وزير الإسكان والتخطيط العمراني
SCALE: 1:2,200
NAME:
نينو لاكساماتا
SYSTEM NO:
PART (7 of 7)
ZAID BIN OMAIRAH HIGHWAY
ZAID BIN OMAIRAH HIGHWAY
ROAD 3753
ROAD 3758
RA**
RB**
RHA**
AGI**
RHB**

وزارة الصناعة والتجارة

قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٤
بتشكيل لجنة الطعون بهيئة تشجيع وحماية المنافسة

وزير الصناعة والتجارة:

بعد الاطلاع على قانون تشجيع وحماية المنافسة الصادر بالقانون رقم (٣١) لسنة ٢٠١٨، وعلى الأخص المادة (٢٥) منه،

وعلى المرسوم رقم (٨) لسنة ٢٠١٩ بتحديد الجهة الإدارية التي تتولى المهام والصلاحيات المقرَّرة لهيئة تشجيع وحماية المنافسة ومن يتولى المهام والصلاحيات المقرَّرة لكل من مجلس الإدارة ورئيس المجلس والرئيس التنفيذي،

وبناءً على ترشيح المجلس الأعلى للقضاء،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

تُشكل لجنة الطعون الخاصة بالفصل في الطعون على القرارات الصادرة عن هيئة تشجيع وحماية المنافسة برئاسة القاضي مي سامي حسين مطر – القاضي بمحكمة الاستئناف العليا المدنية، وعضوية كل من:

١- القاضي الدكتور أحمد سعيد عبدالنبي ضيف – القاضي بمحكمة الاستئناف العليا المدنية.

٢- القاضي حسين ميرزا خميس سلمان – القاضي بمحكمة الاستئناف العليا المدنية.

٣- السيد أحمد إبراهيم أحمد الناصر – رئيس أمن وشبكة المعلومات بوزارة الصناعة والتجارة.

وتكون مدة عضويتهم في اللجنة ثلاث سنوات.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير الصناعة والتجارة
عبد الله بن عادل فخرو

صدر بتاريخ: ٢٣ محرم ١٤٤٦هـ
المـوافـــق: ٢٩ يوليو ٢٠٢٤م

قرارات الاستغناء

قرار رقم (غ-٧١) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (٣٨١) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢٣

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٢)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، المستملك بالقرار رقم (٣٨١) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢٣، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة ضاحية الرملي – المجمعات ٧٤٤ –٧١٢ حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت م – ت م /هـ م – أ د / ٢٢٥٥ / ١٩١٥٩٨ /٢٠٢٤ المؤرخ في ١٥ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٢) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (٣٨٢) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢٤

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٧)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، المستملك بالقرار رقم (٣٨٢) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢٤، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة ضاحية الرملي – المجمعات ٧٤٤ –٧١٢ حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت م – ت م /هـ م – أ د / ٢٢٥٤ / ١٩١٥٩٨ /٢٠٢٤ المؤرخ في ١٥ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٣) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٣٨٤) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢٠

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٦)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، المستملك بالقرار رقم (٣٨٤) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢٠، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧٤٤ -٧١٢ حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت م - ت م /هـ م - أ د / ٢٢٥٦ / ١٩١٥٩٨ /٢٠٢٤ المؤرخ في ١٥ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٤) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٢٧٥) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢١/١٢٦٥٩

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٣٠٨٢١٣٥)، ملك إيمان سعيد عبدالنبي الزيرة، المستملك بالقرار رقم (٢٧٥) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة بوغزال، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢١/١٢٦٥٩، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة بوغزال - مجمع (٣٣٠) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت ت - م و /س م - م ز / ٦٥٦ /٤٢٤٨٩٤-٣٠٥١٣٥/ ٢٠٢٤ المؤرخ في ١٨ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٥) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٢٨٠) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٠/٣٢٧٠

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٣٠٨٠٧٤٧)، ملك خالد عبدالله حسين أحمدي وشركائه، المستملك بالقرار رقم (٢٨٠) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة بوغزال ، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٠/٣٢٧٠، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة بوغزال - مجمع (٣٣٠) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت ت - م و /س م - م ز / ٦٥٦ /٤٢٤٨٩٤-٣٠٥١٣٥/ ٢٠٢٤ المؤرخ في ١٨ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٦) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٢٩٢) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩٦/٢٩٢٢

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٥٠١٥٠٦٢)، ملك شركة يوسف عبدالوهاب الحواج وأولاده ، المستملك بالقرار رقم (٢٩٢) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة باربار، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩٦/٢٩٢٢، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة باربار - مجمع (٥١٨) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت ت - م و /س م - م ز /٦٥٦/٤٢٤٨٩٤-٣٠٥١٣٥/ ٢٠٢٤ المؤرخ في ١٨ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٧) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (١٤٢) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩١/٧٢٠٠

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٠٧٣٧)، ملك السيد هاشم السيد عبداللطيف السيد هاشم ، المستملك بالقرار رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة عالي، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩١/٧٢٠٠، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة شمال غرب عالي (الجزء الشرقي) - مجمع (٧٤٢) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت ت - ت م /هـ م - ي ع / ١٩٨٦ /٤١٣٣٠٥/ ٢٠٢٤ المؤرخ في ١٩ يونيو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٨) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (٦٦) لسنة ٢٠٢٢ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠٩/١٠٠٠٧

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٣٢٧١٦٠٦)، ملك الشيخ عبدالله بن خليفة بن حمد بن عيسى آل خليفة وشركائه، المستملك بالقرار رقم (٦٦) لسنة ٢٠٢٢، الكائن في منطقة عذاري، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠٩/١٠٠٠٧، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة الحزام الأخضر (الجزء الجنوبي) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت م - ت م /هـ م - أ د/ ٢٠١٩ /١٤٤٨٦٨/ ٢٠٢٤ المؤرخ في ١٩ يونيو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٩) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (١٣٦) لسنة ٢٠٢٢ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٦٨/٢٠٤٢

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٣٢٧٠٢٨٩)، ملك عبدالله بن علي بن موسى، المستملك بالقرار رقم (١٣٦) لسنة ٢٠٢٢، الكائن في منطقة السهلة الجنوبية، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٦٨/٢٠٤٢، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة الحزام الأخضر (الجزء الجنوبي) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ت ع / ت م - ت م /هـ م - أ د/ ٢١٣٤ /٤٤٥٧٣٢/ ٢٠٢٤ المؤرخ في ١٨ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٠) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (٨٩) لسنة ٢٠٢٢ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٦٨/٢٠٢٨

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٣٢٧٠٢٧٨)، ملك سعيد علي موسى، المستملك بالقرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠٢٢، الكائن في منطقة السهلة الجنوبية، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٦٨/٢٠٢٨، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة الحزام الأخضر (الجزء الجنوبي) ، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت م - ت م/ ه م- ي ع/٢٢٤٣/٤٤٥٧٣٢/٢٠٢٤ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨١) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٣٥٧) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٨٩/٨٦٥٣

إن وزارة شئون البلديات و٧٤٤،عة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٤١٨٦)، ملك مكي جعفر مكي الجبل، المستملك بالقرار رقم (٣٥٧) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٨٩/٨٦٥٣، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت م - ت م/ ه م- أ د /٢٠٢٤/١٩١٥٩٨/٢٣٣٩ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٢) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٣٨٣) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢١

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٣)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي ، المستملك بالقرار رقم (٣٨٣) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢١، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤ ، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت م - ت م/ ه م- أ د /٢٠٢٤/١٩١٥٩٨/٢٣٤١ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٣) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٣٦٢) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩٣/٢١٤٥

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٤٨٨٦)، ملك علي فضل علي فضل، المستملك بالقرار رقم (٣٦٢) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩٣/٢١٤٥، ، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤ ، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت م - ت م/ ه م- أ د /٢٢١٨/١٩١٥٩٨/٢٠٢٤ المؤرخ في ٢٢ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٤) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٩) لسنة ٢٠٢٢ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٧٦/٤٧٣١

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٥٠١٠٠٢١)، ملك محمد مهدي علي مرهون، المستملك بالقرار رقم (٩) لسنة ٢٠٢٢، الكائن في منطقة الدراز، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٧٦/٤٧٣١، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة الدراز، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت م - ت م/ ه م- م ر /٢٠٨٦/٤٤٥٤٣٣/٢٠٢٤ المؤرخ في ٢٢ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٥) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (١٢٧) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠٦/١٨٤٩

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٨٠١٨٩٠٠)، ملك فاطمة عباس مهدي علي، المستملك بالقرار رقم (١٢٧) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة توبلي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠٦/١٨٤٩، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة جدعلي وتوبلي - المجمعات ٧٢١-٧٠٩، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت ت - م و/ س م- س ر /٢٠٢٤/٣٨١١٠٣/٦٥٨ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٦) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك بالقرار (٢٤٨) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٢٦

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٢٥٥٢)، ملك محمد حسن محسن و شركائه، المستملك بالقرار رقم (٢٤٨) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة عالي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٢٦، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة شمال عالي - المجمعات ٧١٤-٧٤٠-٧٣٠، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت ت - م و/ س م- س ر /٢٠٢٤/٣١٨٨١١/٦٥١ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٧) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٢٥٥) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٣٠

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٩٠٥١)، ملك محمد حسن محسن و شركائه، المستملك بالقرار رقم (٢٥٥) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة عالي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٣٠، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة شمال عالي - المجمعات ٧١٤-٧٤٠-٧٣٠، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت ت - م و/ س م- س ر /٢٠٢٤/٣١٨٨١١/٦٥١ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٨) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٢٦٣) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٢٨

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٢٥٣٣)، ملك محمد حسن محسن و شركائه، المستملك بالقرار رقم (٢٦٣) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة عالي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٢٨، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة شمال عالي - المجمعات ٧١٤-٧٤٠-٧٣٠، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت ت - م و/ س م- س ر /٢٠٢٤/٣١٨٨١١/٦٥١ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٨٩) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٢٤٩) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٣١

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٢٥٥٤)، ملك فاطمة حسن محسن حبيب و شريكاتها، المستملك بالقرار رقم (٢٤٩) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة عالي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٩/٢١٠٣١، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة شمال عالي - المجمعات ٧١٤-٧٤٠-٧٣٠، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت ت - م و/ س م- س ر /٢٠٢٤/٣١٨٨١١/٦٥١ المؤرخ في ٢٣ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٩٠) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار (٣٦٤) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠٠/٩٨٧١

إن وزارة شئون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠١٣٨٤١)، ملك الشيخة لولوة بنت سلمان بن خالد آل خليفة، المستملك بالقرار رقم (٣٦٤) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠٠/٩٨٧١، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧٤٤ -٧١٢ ، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم هـ ت ت ع/ ت م - ت م/ ه م- أ د /٢٠٢٤/١٩١٥٩٨/٢٢٢٢ المؤرخ في ٢٢ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شئون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية
إعلان رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم تسجيلها، والطلبات التي انقضت الحقوق المترتبة عليها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

١. الرقم المتسلسل للطلب.
٢. اسم الطالب وعنوانه.
٣. تاريخ تقديم الطلب.
٤. وصف الأداة التي قدم طلب التسجيل من أجلها.
٥. تصنيف لوكارنو للرسوم والنماذج الصناعية المتعلق بالطلب.
٦. اسم وعنوان الوكيل المفوض لتسجيل التصميم في مملكة البحرين.
٧. رقم الرسم أو النموذج الصناعي.
٨. تاريخ انقضاء الحقوق.
٩. سبب انقضاء الحقوق.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

رقم الطلب: ب ت / ٢١٥٨
اسم الطالب : شيري اوتوموبايل كو.، ال تي دي.
عنوانه : رقم ٨ تشانغتشون رود، ايكونمي & تيكنولوجي ديفلوبمنت زون، ووهو، انهوي ٢٤١٠٠٦ (الصين)
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٧/١٨
وصف طلب التصميم: سيارة
التصنيف :١٢-٠٨
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس
عنوانه : شقة ١٠١ مبنى ١٠٠٢ طريق ٥١٢١ مجمع ٣٥١ المنامة / السويفية، ٩٩٠

رقم الطلب: ب ت / ٢١٥٩
اسم الطالب : فينفاست ترايدينغ اند برودكشن جوينت ستوك كومباني
عنوانه : دينه في – كات هاي إكونوميك زون، كات هاي أيلاند، كات هاي تاون، كات هاي ديستريكت، هاي فونغ سيتي، فيتنام
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٧/١٩
وصف طلب التصميم: النموذج عبارة عن سيارة كما هو موضح في الرسومات.
التصنيف :١٢-٠٨
اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م
عنوانه : شقة ٨٠٤، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨، منطقة السيف، ٢٦١١٠

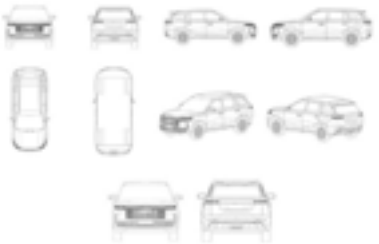

رقم الطلب: ب ت / ٢١٦٠
اسم الطالب : شيري أوتوموبايل كو.، ال تي دي.
عنوانه : ٨ تشانغتشون رود، إيكونومي آند تكنولوجي ديفلوبمنت زون، ووهو، آنهوي ٢٤١٠٠٦، الصين
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٧/٢١
وصف طلب التصميم: سيارة
التصنيف :١٢-٠٨
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس
عنوانه : شقة ١٠١ مبنى ١٠٠٢ طريق ٥١٢١ مجمع ٣٥١ المنامة / السويفية، ٩٩٠

رقم الطلب: ب ت / ٢١٦١
اسم الطالب : كريستيان ديور كوتور
عنوانه : ٣٠ أفنيو مونتايجين ، ٧٥٠٠٨ باريس ، فرنسا
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٧/٢٣
وصف طلب التصميم: حذاء ذو تصميم مميز
التصنيف :٠٢-٠٤
اسم الوكيل المفوض: سابا و شركاؤهم تي ام بي
عنوانه : مكتب ٨١ ، برج البحرين مبنى ٢٠ ، شارع الخليفة ٣٨٥ ، مجمع ٣٨٥ المنامة ، البحرين، صندوق بريد ٢١٠١٣

رقم الطلب: ب ت / ٢١٦٢
اسم الطالب : أوميغا إس أيه (أوميغا أيه جي) (أوميغا إل تي دي.)
عنوانه : جاكوب-ستامبفلي-ستراسي ٩٦، ٢٥٠٢ بييل/بيان، سويسرا
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٧/٢٥
وصف طلب التصميم: ساعة بالأسود والأبيض
التصنيف :١٠-٠٢
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس
عنوانه : شقة ١٠١ مبنى ١٠٠٢ طريق ٥١٢١ مجمع ٣٥١ المنامة / السويفية، ٩٩٠

انقضاء الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية وبطلانها

استناداً إلى المادة (٢٢) من القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج الصناعية، انقضت جميع الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية المذكورة بالجدول أدناه.

رقم	رقم الرسم أو النموذج الصناعي	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
١	١٦٤٥	٢٠٢٤/٧/٢٦	عدم سداد الرسوم السنوية

وزارة الصناعة والتجارة

إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (١١٨) لسنة ٢٠٢٤
بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية) وتحويله
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (مصنع دلترون للتكنولوجيا الدقيقة ذ.م.م) والمملوكة للسيد (محمود أكبر محمود الساعاتي) والمسجلة بموجب القيد رقم (٦٩٨٨٤-١)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (١٠٠٠) ألف دينار بحريني، وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن كافة أصول وموجودات والتزامات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للسيد سلمان محمد أحمد رمضان.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١١٩) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تحويل من (شركة تضامن)
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها (شركة اعوان موبايل) شركة تضامن بحرينية المسجلة بموجب القيد رقم (١٣٩٤٥١-١) ، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة تضامن) إلى (شركة ذات مسئولية محدودة).

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٢٠) لسنة ٢٠٢٤
بشأن وتحويل قيد (المؤسسة الفردية)
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (٣٣٣ جاليري للتجارة العامة) والمملوكة للسيد (حسين داود سلمان علي الشاخوري) والمسجلة بموجب القيد رقم (٦٤٣٣١)، بطلب تحويل الفرع ١٢ و ١٥ و ١٦ من (المؤسسة الفردية) إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار بحريني، وذلك بكافة أصول وموجودات والتزامات المحل التجاري.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٢١) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى (شركة تضامن)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها السادة الشركاء في (شركة سيفلاند سولوشنز ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم (١٧٢١٨٥)، طالبين تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة إلى شركة تضامن برأسمال وقدره (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار، بين كل من:

١. MUHAMMED SHAMEER NELLIKKAL بنسبة(٨٠٪)،
٢. HATHIB MOHAMED بنسبة (١٠٪)،
٣. BEENA ABDUL RAOOF بنسبة (١٠٪).

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٢٢) لسنة ٢٠٢٤
إعلان بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية)
وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (برادات فريحه) والمملوكة للسيدة (ناهد إبراهيم محمد عيسى) والمسجلة بموجب القيد رقم (٤٠٥٨٧-٣)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (١٠٠٠) ألف دينار بحريني وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن جزء من أصول وموجودات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشركاء التالية أسماؤهم:

(ناهد إبراهيم محمد عيسى) بنسبة (٥٪)،
(MUHAMMED SAIFULLA KANNAMBATH) بنسبة (٩٥٪).

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

استدراك

نُشر في الجريدة الرسمية العدد رقم (٣٧٥٦) الصادر بتاريخ ٤ يوليو ٢٠٢٤، القرار رقم (٦٨٢) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعديل تصنيف العقارات باستخدام الواجهات التجارية (**) على العقارات الكائنة في بعض مناطق المحافظة الشمالية، وحيث سقطت سهواً خارطة من الخرائط المعتمدة بالقرار المذكور، فإنه يُعاد نشر الخرائط المعتمدة به في الجريدة الرسمية على النحو الآتي:

المحافظة الشمالية
الهملة - 1010
LEGEND
المصطلحات
RHB**
مناطق السكن المتصل ب باستخدام تجاري
RB**
مناطق السكن الخاص ب باستخدام تجاري
الموقع
MINISTER OF HOUSING AND URBAN PLANNING
ROAD 1019
ROAD 1046
ROAD 1030

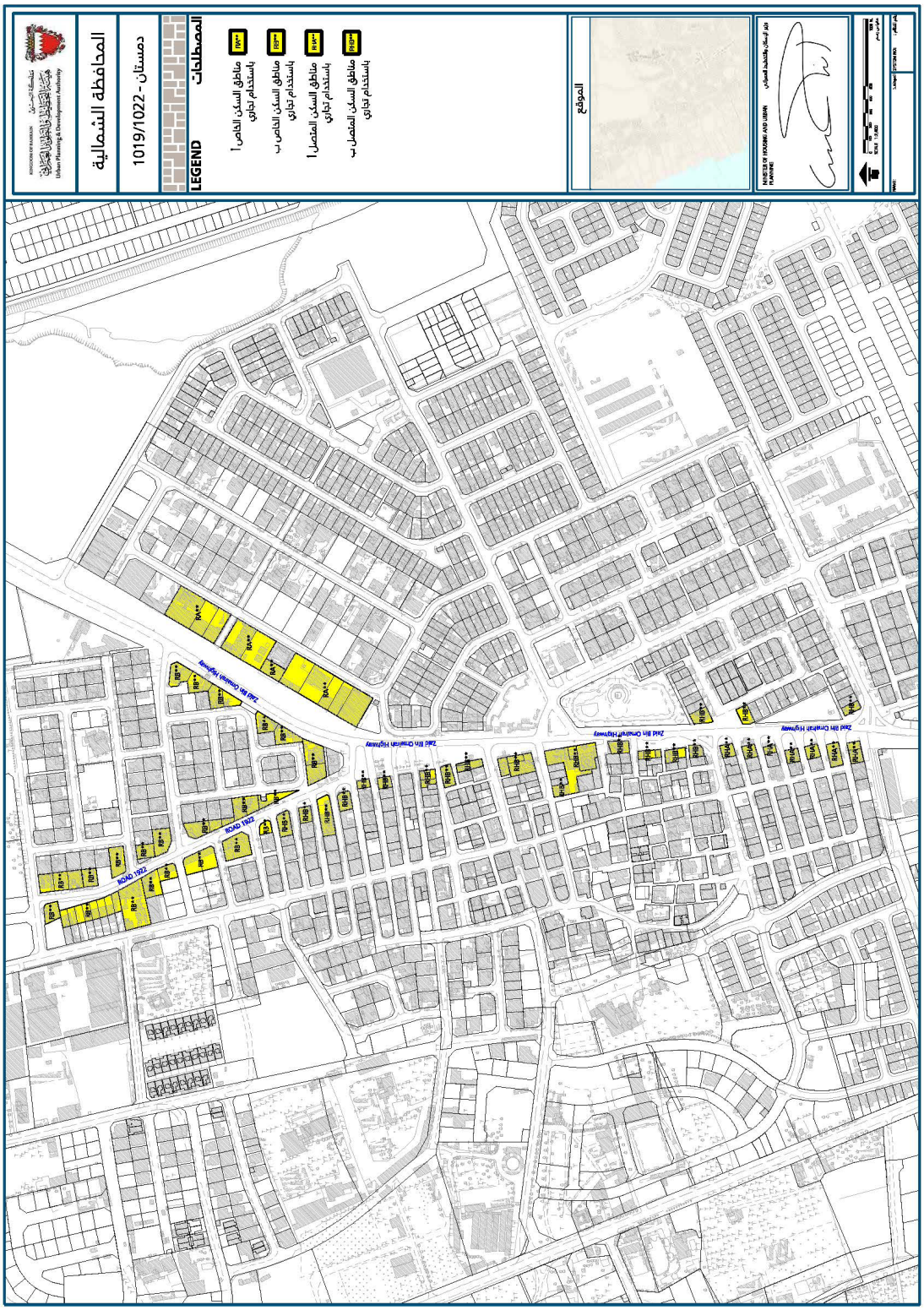
المحافظة الشمالية
دمستان - 1019/1022
LEGEND
المصطلحات
مناطق السكن الخاص أ
باستخدام تجاري
مناطق السكن الخاص ب
باستخدام تجاري
مناطق السكن المتصل أ
باستخدام تجاري
مناطق السكن المتصل ب
باستخدام تجاري
الموقع
Zaid Bin Dawran Highway
ROAD 1922

Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
المالكية - 1032/1033/1034
LEGEND
المصطلحات
RB** مناطق السكن الخاص ب باستخدام تجاري
RHB** مناطق السكن المتصل ب باستخدام تجاري
AGI** المناطق الزراعية الاستثمارية باستخدام تجاري
الموقع
ROAD 3431
AL MALKIYA ROAD
ZAID BIN OMAIRAH HIGHWAY
PART (3 OF 4)

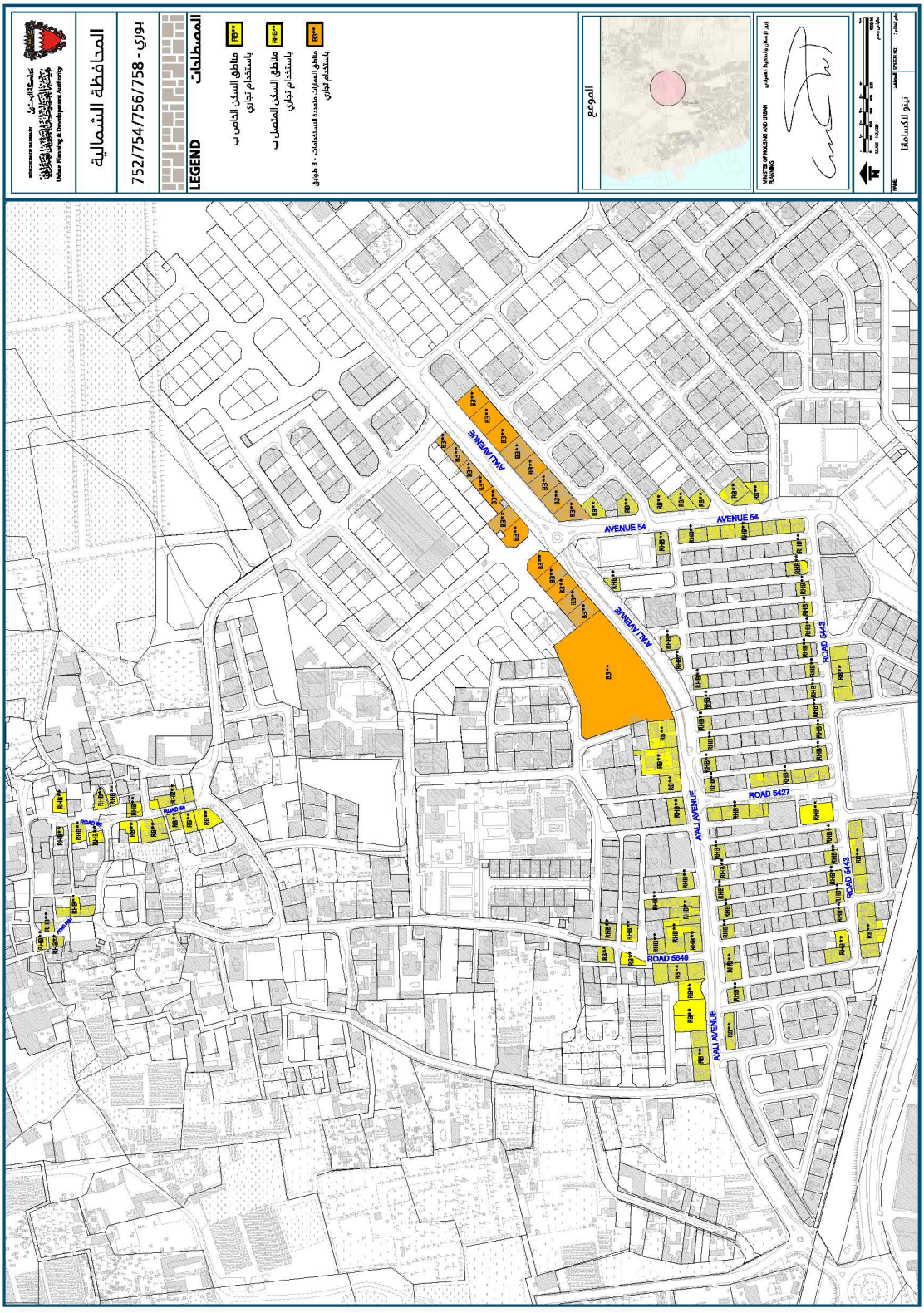

لذا؛ لزم التنويه،

استدراك

نُشر في الجريدة الرسمية العدد رقم (٣٧٥٥) الصادر بتاريخ ٢٧ يونيو ٢٠٢٤ عدد من قرارات استملاك العقارات للمنفعة العامة، وقد ورد خطأ مادي في قرار الاستملاك رقم (٣٦١) لسنة ٢٠٢٤، حيث نشر بأن العقار مسجل بموجب المقدمة رقم "٢٠٢١/١٢٢١"، والصحيح بأن العقار مسجل بموجب المقدمة رقم "٢٠٢١/١٢٢١٠".

لذا؛ لزم التنويه،